لجنة الأمن الغذائي العالمي

الدورة الثالثة والأربعون
"إحداث فارق في الأمن الغذائي والتغذية"
روما، إيطاليا، 17–21 أكتوبر/تشرين الأول 2016
مشروع التقرير

أوّلاً– المسائل التنظيمية

1– عقدت لجنة الأمن الغذائي العالمي دورتها الثالثة والأربعين خلال الفترة الممتدة من 17 إلى 21 أكتوبر/تشرين الأول 2016 في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة (المنظمة) في روما. وقد حضر الدورة مندوبون من 116 من أعضاء اللجنة؛ و8 من الدول غير الأعضاء في اللجنة، وممثلون عن:

- 10 من وكالات الأمم المتحدة وأجهزتها؛
- 123 من منظمات المجتمع المدني[1]؛
- 2 من منظمات البحوث الزراعية الدولية؛
- 2 من المؤسسات المالية الدولية والإقليمية؛
- 84 من اتحادات القطاع الخاص والمؤسسات الخيرية الخاصة[2]؛
- و44 من المراقبين.

2– وتم تسجيل 9 وزراء و8 نواب للوزراء. وترد القائمة الكاملة بالأعضاء والمشاركين والمراقبين ضمن الوثيقة CFS 2016/43/Inf.4 (http://www.fao.org/about/meetings/cfs/cfs43/ar/).

[1] قامت الآلية الدولية على نطاق المجتمع المدني المعنية بالأمن الغذائي والتغذية بتيسير مشاركة منظمات المجتمع المدني. ويشمل هذا العدد 106 من منظمات المجتمع المدني تحت مظلة آلية المجتمع المدني.

[2] يشمل هذا العدد 81 من الشركات تحت مظلة آلية القطاع الخاص.

يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة (QR)؛
وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة.
ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على موقع المنظمة www.fao.org

3- ويتضمن التقرير المرفقات التالية: المرفق ألف – جدول أعمال الدورة؛ المرفق باء – العضوية في اللجنة؛ المرفق جيم – قائمة بالوثائق؛ المرفق دال — إعلان من الوفد الروسي؛ والمرفق هاء — موضوع تقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى لعام 2018.

4- وأُحيطت اللجنة علماً بأنّ الاتحاد الأوروبي يشارك في هذه الدورة طبقاً للفقرتين 8 و9 من المادة 2 من دستور المنظمة.

5- وافتتحت الدورة رئيسة اللجنة، السيدة أميرة داوود حسن قرناص من السودان.

6- واعتمدت اللجنة جدول الأعمال والجدول الزمني المؤقتين.

7- وعيّنت لجنة الأمن الغذائي العالمي لجنة صياغة تضمّ كلاً من الاتحاد الروسي، أستراليا، إكوادور، إندونيسيا، البرازيل، البرتغال، جمهورية مصر العربية، زمبابوي، سلطنة عُمان، الصين، كوت ديفوار، كينيا، ليسوتو، هولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى السيد Matthew Hooper، نيوزيلندا، كرئيس للجنة الصياغة.

ثانياً- افتتاح الدورة

8- يسعى هذا البند من جدول الأعمال إلى إتاحة الفرصة أمام الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين في لجنة الأمن الغذائي العالمي للتعبير عن وجهات نظرهم بشأن موضوع الدورة الحالية عن "النظم الغذائية المستدامة والتغذية وتغيّر المناخ".

9- وتخللت الدورة كلمات افتتاحية لكل من السيد Ban Ki-moon، أمين عام الأمم المتحدة؛ والسيدة أميرة داوود حسن قرناص، رئيسة لجنة الأمن الغذائي العالمي (اللجنة)؛ والسيد جوزيه غرازيانو دا سيلفا، مدير عام منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة)؛ والسيد Kanayo Nwanze، رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (الإيفاد)؛ والسيدة Elizabeth Rasmusson، المديرة التنفيذية المساعدة لبرنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة (البرنامج)؛ والدكتور Patrick Caron، رئيس اللجنة التوجيهية لفريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتنمية. وهذه البيانات متاحة للجنة ضمن وثائق المعلومات على العنوان التالي: http://www.fao.org/about/meetings/cfs/cfs43/documents/ar/.

10- وفُتح من ثمّ باب الكلام لمعالي الوزراء وللأعضاء الآخرين في الوفود. وجرى خلال هذه الدورة التشديد على أهمية العمل معاً لتشجيع النظم الغذائية المستدامة وتحسين التغذية والتصدي لتحديات تغيّر المناخ.

ثالثاً– التقارب بين السياسات

ثالثاً–ألف التنمية الزراعية المستدامة لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية، بما في ذلك أي أدوار للثروة الحيوانية؟

11- أثنت اللجنة مع التقدير على تقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى بشأن التنمية الزراعية المستدامة من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية: أي أدوار للثروة الحيوانية؟ الذي قدّمه الدكتور Wilfrid Legg، رئيس فريق الخبراء الرفيع المستوى. وعرض بدوره سعادة السفير Yaya Olaitan Olaniran (نيجيريا)، المقرر في عملية التقارب بين السياسات، مجموعة التوصيات المقترحة والمنبثقة عن المفاوضات بين الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين في لجنة الأمن الغذائي العالمي.

12- وشجّعت اللجنة جميع أصحاب المصلحة على نشر التوصيات على المستويات المحلية والوطنية والعالمية والاستعانة بها ودعمها لدى صياغة الاستراتيجيات والسياسات والبرامج، حسب الاقتضاء.

13- وشجّعت اللجنة أيضاً جميع أصحاب المصلحة على توثيق التجارب والعِبر المستخلصة من استخدام هذه التوصيات وطلبت إلى مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالرصد في اللجنة إلى عقد اجتماع لتقييم الأوضاع وتشاطر العبر المستخلصة خلال دورة لاحقة من دورات اللجنة، شرط توافر الموارد لذلك، ومعرفة ما إذا كانت هذه التوصيات لا تزال مجدية وفعالة ومستخدمة.

14- وسلّطت اللجنة الضوء على إمكانية أن تقوم جهات فاعلة مختلفة في مناطق مختلفة بتلبية الحاجة إلى إجراء تحليل معمّق أكثر للمسائل الرئيسية المطروحة في التوصيات من خلال اتخاذ إجراءات ملموسة وخاصة بالسياق المحدد.

15- وأثنت اللجنة على العملية الجامعة التي تسنّى من خلالها التوصل إلى اتفاق مسبق قبل انعقاد الجلسة العامة وأقرّت مجموعة من التوصيات المنبثقة عن العملية ذات الصلة للتقارب بين السياسات على النحو المبيّن أدناه.

****

16- وتمّت صياغة التوصيات التالية استناداً إلى الاستنتاجات الرئيسية المنبثقة عن تقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى للجنة الأمن الغذائي العالمي (فريق الخبراء) بشأن التنمية الزراعية المستدامة من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية: أيّ أدوار للثروة الحيوانية؟ إن التنمية الزراعية المستدامة، بما في ذلك الثروة الحيوانية، أمر لا غنى عنه للحد من الفقر وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية. وتهدف التوصيات إلى تعزيز مساهمة قطاع الثروة الحيوانية[3] في التنمية

[3] لغرض هذه التوصيات، تحيل الإشارات إلى قطاع الثروة الحيوانية أو نظم إنتاج الثروة الحيوانية إلى كامل قطاع الثروة الحيوانية والأغذية الحيوانية المصدر، بما في ذلك الحيوانات التي تستخدم في القيام بوظائف معينة وحيوانات الجر التي تيسر إنتاج الأغذية.

الزراعية المستدامة لضمان الأمن الغذائي والتغذية، وتساهم في الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف، في السياق العام لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مع الإقرار بالدور الرئيسي لأصحاب الحيازات الصغيرة في ضمان الأمن الغذائي والتغذية.

17- وتستند هذه التوصيات إلى المسارات المؤدية إلى تحقيق التنمية المستدامة للثروة الحيوانية التي حددها تقرير فريق الخبراء والتي تقوم على المبادئ الثلاثة المتمثلة في تحسين كفاءة استخدام الموارد وتعزيز القدرة على الصمود وتحسين نتائج العدالة/المسؤولية الاجتماعية.

18- وإن التوصيات موجهة في المقام الأول إلى الحكومات لغرض وضع السياسات العامة، ولكنها موجهة أيضا إلى جميع أصحاب المصلحة الذين يقومون بدور في ضمان الأمن الغذائي والتغذية. وتتسم التوصيات بطابع طوعي وغير ملزم. وهي تهدف إلى استكمال التوصيات والتوجيهات ذات الصلة التي سبق وأن وردت في منتجات أخرى صادرة عن اللجنة[4] وليس إلى تكرارها.

التوصيات

19- تنطبق التوصيات المدرجة تحت إطار التنمية الزراعية المستدامة على جميع النظم الزراعية، بما في ذلك نظم الثروة الحيوانية. في حين تعالج التوصيات المحددة تحت إطار نظم الإنتاج الحيواني تحديات خاصة تتعلق بهذا القطاع.

التنمية الزراعية المستدامة

أوّلاً- تعزيز اتساق السياسات لأغراض الأمن الغذائي والتغذية

(أ) النهوض بإدراج الأمن الغذائي والتغذية في السياسات ذات الصلة لتعظيم الدور الإيجابي الذي تضطلع به التنمية الزراعية المستدامة، وخاصة الثروة الحيوانية، في تحسين الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لنظم الأغذية، وتعزيز الاتساق بين السياسات والبرامج القطاعية؛

[4] بما في ذلك الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني، والمبادئ الخاصة بالاستثمارات الزراعية المسؤولة في الزراعة ونظم الأغذية، وإطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة، والإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية.

(ب) الاستناد إلى التوجيهات الصادرة عن المنظمات والاتفاقات الحكومية الإقليمية والدولية ذات الصلة[5]، والأخذ بعين الاعتبار، حسب الاقتضاء، عمل المنتديات والشراكات المتعددة أصحاب المصلحة[6] المكرسة للقضايا الخاصة بالتنمية الزراعية المستدامة والثروة الحيوانية؛

(ج) النهوض بنظام عالمي للتجارة في المنتجات الزراعية يتسم بالإنصاف ويركّز على الأسواق وفقا لقواعد التجارة المتعددة الأطراف، إقراراً بدور التجارة باعتبارها عنصرا مهمّا لدعم التنمية الزراعية المستدامة لأغراض الأمن الغذائي والتغذية.

ثانياً– معالجة التغذية وسلامة الأغذية وظروف العمل والخدمات

(أ) تشجيع المتناول المناسب من الأغذية الحيوانية المصدر، المقبول ثقافياً[7]، لتوفير نظم غذائية صحية ولتحسين التغذية، بما في ذلك من خلال الارتقاء بمستوى الوعي والتثقيف في سياق النهوض بالإنتاج المستدام للزراعة والثروة الحيوانية وفقا للهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) الإقرار بالدور المهم الذي يمكن أن تؤيده الأغذية الحيوانية المصدر، بما في ذلك منتجات الألبان، بالنسبة إلى الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات والمسنّين؛

(ج) تنمية القدرات للاستجابة إلى المواصفات والأطر والبرامج الوطنية والدولية المتعلقة بسلامة الأغذية وجودتها، بما يضمن ملاءمتها لمستويات وسياقات وطرق مختلفة من الإنتاج والتسويق، لا سيما مواصفات الدستور الغذائي؛

(د) الحرص على أن تمتثل ظروف عمل وعيش جميع العمال في جميع مراحل الإنتاج والتحويل والتوزيع لاتفاقيات منظمة العمل الدولية، وأن تحظى بحماية القوانين المحلية، وأن توفر أجورا معيشية كافية؛

(هـ) وضع سياسات وأدوات وتنفيذها لتسهيل وصول المزارعين إلى الأسواق وإلى الائتمان للمساعدة على تحسين سبل عيشهم؛

(و) تشجيع الاستثمارات العامة والخاصة المسؤولة[8]، بما في ذلك الاستثمارات الأجنبية المباشرة بما يتماشى مع اللوائح الوطنية، وتوفير أشكال أخرى من التمويل المناسب، بما يشمل المساعدة الإنمائية الرسمية التي تدعم تنفيذ التنمية الزراعية المستدامة، بما في ذلك الثروة الحيوانية، وخاصة لأصحاب الحيازات الصغيرة، بما فيهم المزارعون الأسريّون والرعاة؛

---

[5] تشمل الأمثلة على ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، خطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات؛ والدستور الغذائي؛ والخطوط التوجيهية بشأن مكافحة الأمراض الحيوانية الصادرة عن المنظمة العالمية لصحة الحيوان؛ وخطة العمل العالمية للموارد الوراثية الحيوانية الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة وإعلان إنترلاكن؛ ومبادرة "صحة واحدة" لمنظمة الصحة العالمية؛ والتحالف العالمي للبحوث، ضمن جملة أمور أخرى.

[6] تشمل الأمثلة على ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، جدول الأعمال العالمي بشأن الثروة الحيوانية المستدامة؛ والشراكة من أجل تقييم وأداء الثروة الحيوانية على الصعيد البيئي؛ والشراكة المتعددة أصحاب المصلحة من أجل سلامة الأعلاف، ضمن جملة أمور أخرى.

[7] وفقا للقوانين والالتزامات الوطنية والدولية.

[8] تماشياً مع المبادئ الخاصة بالاستثمارات المسؤولة في الزراعة ونظم الأغذية.

(ز) تيسير الوصول الشامل إلى نوعية جيدة من الخدمات الاجتماعية وشبكات الأمان والإرشاد والتربية والخدمات البيطرية، خاصة بالنسبة إلى أصحاب الحيازات الصغيرة، بما فيهم المزارعون الأسريّون والرعاة.

ثالثاً– تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

(أ) احترام حقوق المرأة العاملة في مجال الزراعة، بما في ذلك قطاع الثروة الحيوانية، وحمايتها وإعمالها؛

(ب) النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وضمان المساواة في الوصول إلى الموارد الإنتاجية الحيوانية وخدمات بناء القدرات والتعليم للمرأة، وتعزيز مشاركة المرأة على قدم من المساواة في صنع القرار.

رابعاً– تعزيز تمكين الشباب

(أ) تعزيز مبادرات الشباب، بما في ذلك التعليم والتدريب والخدمات الاستشارية الريفية والتمويل الشامل، من أجل تنمية قدراتهم، وتيسير الوصول إلى الأراضي والموارد، بغية تمكينهم من أن يكونوا قوة دافعة لإدخال التحسينات في التنمية الزراعية المستدامة ومن أن يشركوا في جميع مستويات نظم الأغذية.

خامساً– حماية البيئة وتعزيز الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية واستخدامها الفعّال

(أ) النهوض باستدامة وبتحسين جميع نظم الإنتاج، بما في ذلك النُهُج العضوية والزراعية الإيكولوجية والتكثيف المستدام، من أجل صون التنوّع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، وتقليل التدهور البيئي والحد من انبعاثات غازات الدفيئة لكل واحدة من المنتجات؛

(ب) النهوض بنظم زراعية متكاملة تستخدم الموارد الطبيعية أفضل استخدام، وتضع حداً لإزالة الغابات، وتستصلح الأراضي المتدهورة، وتُحسّن جودة التّربة، وتشجع الإدارة المستدامة للموارد المائية؛

(ج) تعزيز تنمية الموارد الوراثية الحيوانية وصونها واستخدامها وإدارتها بشكل مستدام تماشيا مع خطة العمل العالمية للموارد الوراثية الحيوانية، مع التشديد على أهمية نظام معلومات التنوع الوراثي للحيوانات المستأنسة، وتعزيز إمكانية الوصول إلى الموارد الوراثية الحيوانية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها، تماشياً مع المعاهدات ذات الصلة المتفق عليها دولياً؛

(د) الإقرار بنظم الإنتاج التقليدية واحترامها وحمايتها، بما في ذلك النظم الرعوية واستراتيجياتها الخاصة بالتنقل التي تستخدم النظم الإيكولوجية على نحو مستدام وتسهم إلى حد كبير في ضمان الأمن الغذائي والتغذية لمجتمعاتها المحلية وأساليب الحياة المرتبطة بها؛

(هـ) تحديد الخيارات المتاحة لتحسين الكفاءة على امتداد النظم الغذائية، مع التقليل في الوقت ذاته من الآثار البيئية السلبية وتعظيم الاستخدام الفعال للطاقة والمياه والنيتروجين والموارد الطبيعية الأخرى؛

(و) الحد من الفاقد والمهدر من الأغذية، بما في ذلك من خلال دعم تحسين البنية التحتية وتنمية سلسلة التبريد، من خلال تثقيف المستهلكين، ونشر أفضل الممارسات وتوفير المعلومات وتنمية القدرات ونقل التكنولوجيا حسب ما هو متفق عليه، بما في ذلك بالنسبة إلى أصحاب الحيازات الصغيرة والرعاة، مع النظر في التكنولوجيات المحلية الأنسب.

سادساً– تعزيز القدرة على الصمود في وجه المخاطر والتقلبات

(أ) تعزيز أمن حقوق الحيازة بما يتماشى مع الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني الصادرة عن اللجنة، بما في ذلك في جميع حالات النزاع؛

(ب) تيسير التكيّف مع تغيّر المناخ والتّخفيف من آثاره في النظم الزراعية، تماشياً مع اتفاق باريس، مع تقديم دعم خاص إلى أصحاب الحيازات الصغيرة والرعاة ودور المرأة في نظم الأغذية؛

(ج) وضع سياسات وأدوات وتحسين القدرات على تقييم المخاطر والتخفيف من حدتها وإدارتها، والحد من تقلب الأسعار المفرط، والآثار المترتبة على الفئات الأشد ضعفا؛

(د) تعزيز وصول جميع النظم إلى التأمين على الثورة الحيوانية، بما في ذلك التأمين القائم على المؤشرات؛

(هـ) تحسين الوقاية من الأمراض ومكافحتها ومراقبتها، بما في ذلك عن طريق التعاون العابر للحدود بشأن الأمراض العابرة للحدود، من أجل تحفيز الإنذار المبكر والعمل المبكر بشأن مكافحة الأمراض وانتشارها والقضاء عليها، مع التركيز على البرنامج العالمي لاستئصال طاعون المجترات الصغيرة.

سابعاً– تشجيع التعاون والتآزر في مجالات الابتكار والبحث والتطوير ومعالجة الاحتياجات الخاصة بالبيانات

(أ) تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين الشمال والجنوب وفي ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي خاصة في ما يتعلق ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا على النحو المتفق عليه، وتبادل المعارف، ولتعبئة موارد مالية إضافية؛

(ب) النهوض بالتعاون على الصعيد العالمي لغرض جمع ونشر البيانات ذات الصلة والمصنفة، لا سيما بحسب نوع الجنس؛

(ج) تطوير وتحفيز الابتكار الذي يعالج التحديات التي تعترض سبيل تحقيق التنمية الزراعية المستدامة في نظم الثروة الحيوانية، بما في ذلك من خلال البحوث التعاونية والتشاركية ونقل المعارف وبناء القدرات؛

(د) دعم حماية وتعزيز نظم المعارف التقليدية التي تنهض باستدامة المعارف التجريبية وباستخدامها في مجالي البحث والتطوير؛

(هـ) تعزيز الوصـول إلى التكنولوجيات الرقمية واسـتخدامها، بما في ذلك بالنسـبة إلى الزراعة الدقيقة، وتحفيز تطبيقها المناسب لتحقيق التنمية الزراعية المستدامة.

نظم الإنتاج الحيواني
جميع النظم

ثامناً– تحسين الصحة الحيوانية والرفق بالحيوان

(أ) تمكين الوصـول إلى الخدمات البيطرية وخدمات الإرشـاد واللقاحات والأدوية، بما في ذلك مضـادات الميكروبات، المكيّفة مع نظم الإنتاج الحيواني المحددة؛

(ب) تحسـين إدارة الصـحة الحيوانية بما في ذلك السـلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، ولا سـيما التركيز على الأمراض المعدية، والأمراض الحيوانية المصـدر، والحد من التعرض للمخاطر البيئية، باتباع معايير المنظمة العالمية لصحة الحيوان، ونهج "صحة واحدة"؛

(ج) العمل، وفقا للإعلان السـياسـي الصـادر عن الجمعية العامة الأمم المتحدة عن مقاومة مضـادات الميكروبات (سبتمبر/أيلول 2016)، وخطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، وقرار منظمة الأغذية والزراعة 2015/4، والخطوط التوجيهية والمواصفات الصادرة عن المنظمة العالمية لصـحة الحيوان والدسـتور الغذائي ومنظمة الصـحة العالمية، في ما يتعلق بنهج "صـحة واحدة"، وانطلاقا من روح التعاون بين منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصـحة الحيوان ومنظمة الصـحة العالمية، على تشـجيع الاسـتخدام الحكيم والمسـؤول لمضـادات الميكروبات في الزراعة، ومنع اسـتخدامها غير الضـروري، بما في ذلك التخلص التدريجي من اسـتخدام المضـادات الحيوية لتعزيز نمو الحيوان بدون تحليل المخاطر؛

(د) تحسـين الرفق بالحيوان وتنفيذ الحريات الخمس[9] والمعايير والمبادئ ذات الصـلة الصـادرة عن المنظمة العالمية لصـحة الحيوان، بما في ذلك من خلال برامج بناء القدرات، ودعم الإجراءات الطوعية في قطاع الثروة الحيوانية لتحسين الرفق بالحيوان؛

(هـ) تعزيز الحصول على أعلاف ذات نوعية جيدة، وتيسير التدريب على ممارسات التعليف المستدامة.

[9] تشمل الحريات الخمس (1) التحرر من الجوع والعطش وسوء التغذية؛ (2) والتحرر من الخوف والضيق؛ (3) والتحرر من المشقة الجسدية والحرارية؛ (4) والتحرر من الألم أو الإصابة أو المرض؛ (5) وحرية التعبير عن أنماط سلوكية طبيعية. انظر الخطوط التوجيهية الصادرة عن المنظمة العالمية لصحة الحيوان بشأن الرفق بالحيوان في القسم 7 من مدونة صحة حيوانات اليابسة.

النظم المحددة

تاسعاً– الاعتراف بالنظم الرعوية وحمايتها ودعمها لأغراض ضمان سبل العيش والإدارة المستدامة للموارد

(أ) تعزيز فعالية النظم الرعوية واستدامتها وقدرتها على الصمود لضمان الأمن الغذائي والتغذية؛

(ب) تمكين تنقل الرعاة، بما في ذلك المرور العابر للحدود حسب الاقتضاء؛ وتأمين الوصول إلى الأراضي والمياه والأسواق والخدمات، والإدارة التكيفية للأراضي، وتيسير الحوكمة المسؤولة للموارد المشتركة، وفقا للقوانين الوطنية والدولية؛

(ج) النهوض بدور منظمات الرعاة وتعزيز السياسات والاستثمارات العامة لتوفير خدمات تتلاءم مع احتياجات الرعاة ونمط حياتهم وتنقلهم، بما في ذلك تعزيز المساواة بين الجنسين، ومعالجة الاحتياجات والأدوار المحددة للمرأة داخل المجتمعات الرعوية.

عاشراً– تشجيع نظم الرعي المستدامة ودعمها

(أ) تعزيز دور نظم الرعي في توفير خدمات النظم الإيكولوجية، بما في ذلك تخزين الكربون، من خلال تحسين الإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي والتربة والمياه؛

(ب) استصلاح الأراضي المتدهورة والحد من إزالة الغابات من خلال تعزيز الإدارة المستدامة للرعي، مثل النظم الزراعية الحرجية الرعوية، بهدف تحسين جودة التربة، وتخزين الكربون، وإنتاجية المراعي، وصون الأعلاف وتخزينها.

حادي عشر– تشجيع النظم المختلطة ودعمها

(أ) تعزيز دمج الثروة الحيوانية مع المحاصيل، بما في ذلك زيادة دمج البقوليات في تناوب المحاصيل والزراعة المقحمة، والغابات– النظم الزراعية الحرجية الرعوية – على مستويات مختلفة، بما في ذلك في المزرعة، وعبر مستجمعات المياه والنظم الإيكولوجية، وتوفير المنافع من حيث تلبية الاحتياجات الخاصة بالطاقة والمدخلات بطريقة مستدامة، بما في ذلك عن طريق استخدام قوة الجر واستخدام روث الحيوانات كسماد؛

(ب) الاستفادة من إمكانات الثروة الحيوانية كوسيلة لتأمين سبل عيش مستدامة لأصحاب الحيازات الصغيرة، من خلال تمكين منظمات وإجراءات جماعية، والاستثمار في البنية التحتية، وتيسير الوصول إلى الأسواق[10]، وتنفيذ تدابير لإدارة المخاطر ومواجهة التحديات؛

[10] تماشياً مع توصيات اللجنة بشأن ربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق.

(ج) تعزيز إدارة السماد الطبيعي واستخدام المنتجات الثانوية وإعادة استخدام وتدوير المخلّفات، حسب الاقتضاء، مع حماية جودة المياه والهواء وتحسين سلامة التربة في الوقت ذاته.

ثاني عشر– تعزيز استدامة النظم المكثّفة

(أ) الحد من الضغط على الموارد عن طريق تعزيز كفاءة إنتاج المحاصيل العلفية واستخدام الأعلاف والاستخدام المستدام للمنتجات الثانوية الملائمة للأعلاف؛

(ب) تحسين كفاءة الإنتاج وحماية البيئة، بما في ذلك عن طريق تحسين إدارة المخلفات واستخدام المنتجات الثانوية، ومن خلال استخدام التكنولوجيات والممارسات المبتكرة والملائمة وتبادلها؛

(ج) ضمان استيفاء ظروف العمل والعيش لمعايير العمل المتفق عليها وطنيّاً ودوليّاً والحد من المخاطر المهنية وغيرها من الآثار الضارة التي تطال العمال على امتداد سلسلة القيمة؛

(د) النهوض ببيئة مادية وبالانتقاء الوراثي بما يضمن الامتثال لمعايير الرفق بالحيوان الصادرة عن المنظمة العالمية لصحة الحيوان، بما في ذلك الحريات الخمس.

ثالثاً – باء ربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق: التوصيات في مجال السياسات

20– نظرت اللجنة في الوثيقتين CFS 2016/43/4 المعنونة "مشروع قرار – ربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق" و CFS 2016/43/5 المعنونة "ربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق – توصيات" كما عرضتهما السيدة Anna Gebremedhin (فنلندا)، رئيسة مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بأصحاب الحيازات الصغيرة.

21– وإنّ اللجنة:

(أ) أعربت عن تقديرها لما قامت به مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بأصحاب الحيازات الصغيرة (مجموعة العمل) من أنشطة في سبيل ربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق؛

(ب) وأقرّت الوثيقة CFS 2016/43/5 المعنونة "ربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق – توصيات" مع الإشارة إلى أنّ هذه التوصيات طوعية وغير ملزِمة؛

(ج) وشجّعت جميع أصحاب المصلحة على نشر التوصيات ضمن دوائرهم التأسيسية على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية وعلى استخدامها ودعم تطبيقها لدى صياغة الاستراتيجيات والسياسات والبرامج المتعلقة بربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق؛

(د) وشجّعت جميع أصحاب المصلحة على توثيق التجارب والدروس المستخلصة من استخدام هذه التوصيات وطلبت إلى مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالرصد والمنبثقة عن لجنة الأمن

الغذائي العالمي تخصيص اجتماع لتقييم الأوضاع خلال جلسة لاحقة من الجلسات العامة للجنة، شرط توافر الموارد، وذلك بغرض تشـــاطر الدروس ومعرفة ما إذا كانت تلك التوصـــيات لا تزال مجدية وتقييم كفاءتها واستخدامها؛

(هـ) ودعت جميع أصـحاب المصـلحة إلى تيسـير عملية المتابعة من خلال رسـم الخرائط للتجارب المكتسـبة في بعض المجالات الرئيسية وتقييمها وتشجيع تبادل المعلومات عنها، ومن تلك المجالات منهجيات جمع البيانات وسلامة الأغذية وبرامج المشتريات العامة؛

(و) وقررت إحالة هذه التوصـــيات إلى الأجهزة الرئاســـية لمنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي والصـــندوق الدولي للتنمية الزراعية لكي تنظر فيها، عملاً بأحكام الفقرة 17 من المادة 33 من اللائحة العامة للمنظمة والفقرة 1 من المادة العاشـــرة من اللائحة الداخلية للجنة الأمن الغذائي العالمي وطبقاً للفقرة 22 من وثيقة إصلاح اللجنة؛

(ز) وقررت أن تطلب إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، من خلال المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي، النظر في هذه التوصـيات وإقرارها والحرص على نشـرها على نطاق واسـع على جميع منظمات ووكالات الأمم المتحدة المعنية، بما يتماشـــى مع أحكام الفقرة 15 من المادة 33 من اللائحة العامة للمنظمة والفقرة 4 من المادة العاشرة من اللائحة الداخلية للجنة الأمن الغذائي العالمي والفقرة 21 من وثيقة إصلاح اللجنة؛

(ح) ووافقت على تضمين هذه التوصيات في الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية.

رابعاً– معلومات محدثة عن مسار عمل اللجنة وأنشطتها

رابعاً – ألف مشاركة لجنة الأمن الغذائي العالمي في النهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030

22– تناولت اللجنة الوثيقة CFS 2016/43/6 المعنونة "مشـاركة لجنة الأمن الغذائي العالمي في النهوض بخطة التنمية المسـتدامة لعام 2030" كما عرضـها السـيد Willem Olthof (الاتحاد الأوروبي)، رئيس مجموعة العمل المفتوحة العضـوية المعنية بأهداف التنمية المستدامة.

23– وإنّ اللجنة:

(أ) أعربت عن تقديرها لعمل مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بأهداف التنمية المستدامة؛

(ب) وأيّدت[11] الوثيقة (CFS 2016/43/6) المعنونة "مشـــاركة لجنة الأمن الغذائي العالمي في النهوض بخطة التنمية المسـتدامة لعام 2030" التي أعدت وفقا للقرارات الصـادرة عن اللجنة في دورتها الثانية والأربعين

[11] مع الإشارة إلى الإعلان الوارد في الملحق دال بهذا التقرير.

(الوثيقة CFS 2015/42 (التقرير النهائي) والوثيقة CFS 2015/42/12) التي تتناول كيفية قيام اللجنة بدعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بقيادة قطرية، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني وفقاً لولايتها؛

(ج) ودعت مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية ببرنامج العمل المتعدد السنوات وتلك المعنية بالرصد إلى النظر في الأفكار الواردة في هذا المقترح والتي تتصل بعملهما والتعمق في مناقشتها (الفقرات 9 و10 و11 و14 على التوالي) وعرض النتائج على اللجنة في دورتها العامة الرابعة والأربعين؛

(د) وقررت أن تقوم اللجنة، حسب الاقتضاء، بتقديم إسهامات منتظمة ومتفق عليها في الوقت المناسب مباشرة إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى؛

(هـ) وأوصت بالنسبة إلى مساهمة اللجنة في اجتماع المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام 2017 ضمن إطار موضوع "استئصال الفقر وتعزيز الازدهار في عالم متغير"، وفي استعراض أهداف التنمية المستدامة 1 و2 و3 و5 و9 و14 بشكل معمق، أن تستند إلى التوجيهات التالية المنبثقة عن مناقشات الجلسة العامة، مع المحافظة على ما يكفي من المرونة للاستجابة لبرنامج المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام 2017، عند صدوره:

- حرصاً على المساعدة على زيادة تأثير مساهمة اللجنة في المنتدى السياسي الرفيع المستوى، ينبغي أن يتصدّر المساهمة تقديم لعدد صغير من الرسائل الرئيسية المقتضبة بشأن موضوع الاستعراض ككلّ والصلات بالمجموعة الفرعية للأهداف قيد الاستعراض المتعمق.
- وينبغي لهذه الرسائل الرئيسية لفت الانتباه إلى عمل اللجنة بشأن القضايا المهمة الشاملة ذات الصلة، والتأكيد على أهمية النهج المتعدد أصحاب المصلحة الذي تعتمده اللجنة. ويمكن أن تتضمن أيضا دعوة للبلدان إلى الأخذ بمنتجات اللجنة ذات الصلة في سياساتها وخططها وتشريعاتها الوطنية.
- وينبغي للخطوط العريضة المقترحة في المذكرة التوجيهية (CFS 43 2016/43/Inf.16) أن تكون بمثابة نقطة انطلاق لمجموعة العمل المفتوحة العضوية لبلورة مساهمة اللجنة في الفترة 2016–2017.
- وينبغي للمساهمة أن تتلاءم مع احتياجات المنتدى السياسي الرفيع المستوى.
- ويمكن الإشارة إلى العمل المضطلع به بتكليف من الجلسة العامة لكن غير المنجز بعد، دون استباق نتائجه.
- وينبغي للمساهمة أن تؤدي إلى تعزيز مشاركة اللجنة في العمليات ذات الصلة في نيويورك، حسب الاقتضاء.

(و) وقرّرت أيضاً، بالنسبة إلى اجتماع المنتدى السياسي الرفيع المستوى في عام 2017، أن تكلّف مكتب اللجنة بإقرار مساهمة اللجنة، التي أعدّتها مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بأهداف التنمية المستدامة في ضوء التوافق في الآراء وبموجب توجيهات الجلسة العامة، على أن تتولى رئيسة اللجنة إبلاغها؛

(ز) وشجّعت جميع أعضاء اللجنة وأصحاب المصلحة على الانخراط بشكل نشط في أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة وأجهزتها الفرعية؛ والإبلاغ عن قرارات اللجنة ونشرها في سياق أهداف التنمية المستدامة؛ وتعزيز التعاون مع الأجهزة العالمية والإقليمية الأخرى المعنية بمتابعة خطة عام 2030 واستعراضها، مثل المنتديات الإقليمية المعنية بالتنمية المستدامة.

رابعاً – باء رصد تنفيذ قرارات لجنة الأمن الغذائي العالمي وتوصياتها

(1) الاختصاصات لتشاطر التجارب والممارسات الجيدة

24- نظرت لجنة الأمن الغذائي العالمي (اللجنة) في الوثيقة CFS 2016/43/7 المعنونة "الاختصاصات لتشاطر التجارب والممارسات الجيدة في مجال تطبيق قرارات لجنة الأمن الغذائي العالمي وتوصياتها من خلال تنظيم أحداث على المستويات الوطنية والإقليمية" كما عرضها السيد Robert Sabiiti (أوغندا)، رئيس مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالرصد.

25- وإنّ اللجنة:

(أ) أعربت عن تقديرها لعمل مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالرصد؛

(ب) وأقرّت الوثيقة (CFS 2016/43/7) التي تقدم توجيهات إلى أصحاب المصلحة في مجال الأمن الغذائي والتغذية بشأن تشاطر تجاربهم وممارساتهم الجيدة في تطبيق قرارات اللجنة وتوصياتها، باعتبار ذلك مساهمة باتجاه مزيد من بلورة عملية وضع آلية مبتكرة للرصد. وتشكّل الوثيقة أيضاً إطار عمل لأصحاب المصلحة في مجال الأمن الغذائي والتغذية للمساهمة في الأحداث المواضيعية العالمية التي من المقرر تنظيمها بوتيرة منتظمة، رهناً بتوافر الموارد، في سياق الدورات العامة للجنة، من أجل تقييم استخدام وتطبيق قرارات اللجنة وتوصياتها، بدءاً من منتجات اللجنة الرئيسية والاستراتيجية والمحفزة. وقد أُعدّت هذه الوثيقة بالتماشي مع القرار الذي أصدرته اللجنة في دورتها الثانية والأربعين (CFS 2015/42 Final Report)؛

(ج) ووفقاً لما أقرّته اللجنة في دورتها الحادية والأربعين، شجّعت اللجنة أصحاب المصلحة على الاستمرار في تشاطر تجاربهم وممارساتهم الفُضلى على أساس طوعي، من خلال تنظيم أحداث على المستوى العالمي والإقليمي والوطني، مطبقين بذلك النهج الذي أوصت به الوثيقة CFS 2016/43/07، وذلك رهناً بتوافر الموارد؛

(د) وأوصت بأن تواصل مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالرصد عملها في عام 2017 للاتفاق على كيفية مواصلة رصد تطبيق منتجات اللجنة على أساس منتظم، مع استخلاص الدروس من الحدث المواضيعي العالمي في الدورة الثالثة والأربعين للجنة.

(2) الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة للحيازة – حدث عالمي مواضيعي

26 إنّ اللجنة:

(أ) رحّبت بهذا الحدث المواضيعي العالمي باعتباره أول فرصة لتبادل التجارب وتقييم استخدام الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات (الخطوط التوجيهية الطوعية) وتطبيقها، كمساهمة في رصد التقدم المحرز باتجاه تنفيذها؛

(ب) ونوّهت باللمحة العامة المقدمة في الوثيقة CFS 2016/43/8 المعنونة "التجارُب والممارسات الجيدة في استخدام وتطبيق الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني (الخطوط التوجيهية الطوعية) – الموجَز والعناصر الأساسية" وبالوثيقة CFS 2016/43/INF/17 المعنونة "الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي – الحدث العالمي المواضيعي".

27 وخلُصت اللجنة إلى ما يلي:

(أ) تبيّن الإسهامات الواردة من أصحاب المصلحة في اللجنة أن الخطوط التوجيهية الطوعية قد استخدمت وطُبّقت في العديد من البلدان منذ أن أقرتها اللجنة في عام 2012.

(ب) إن استخدام الخطوط التوجيهية الطوعية وتطبيقها، استناداً إلى الإسهامات الواردة (http://www.fao.org/fileadmin/templates/cfs/Docs1516/OEWG_Monitoring/3rd_Meeting/Compilation_of_VGGT_Submissions_30_June__2016.pdf)، قد أثّر ربما بشكل مباشر على قرابة مليوني شخص. وسيكون للأطر القانونية والخاصة بالسياسات، التي تم إصلاحها تماشياً مع الخطوط التوجيهية الطوعية، أثر ملحوظ على نسبة كبيرة من السكان عند تطبيقها. ومن شأن توحيد المؤشرات الكمية المستخدمة عبر البلدان لقياس النتائج أن يؤدي إلى تحسين التحليل الكمي في المستقبل.

(ج) ينبغي رصد استخدام الخطوط التوجيهية الطوعية وتطبيقها بشكل منتظم، تماشياً مع "الاختصاصات لتقاسم الخبرات والممارسات الجيّدة في تطبيق قرارات لجنة الأمن الغذائي العالمي وتوصياتها من خلال تنظيم فعاليات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية" التي أقرتها اللجنة في دورتها الثالثة والأربعين، والتي تقرّ بقيمة الرصد الكمي والنوعي.

(د) أكد بعض الأعضاء على أهمية وجود آلية رصد شاملة وفعالة وقائمة على القرائن وعلى مشاركة الوكالات التي توجد مقارها في روما.

(هـ) ومن غير المحتمل أن تبيّن المساهمات الطوعية الواردة بخصوص هذا الحدث التغطية الكاملة لاستخدام الخطوط التوجيهية الطوعية وتطبيقها، ومن ثم فهي لا توفر خط أساس حقيقياً للرصد في المستقبل. ولكنها كانت مفيدة لتقديم بعض المعلومات بشأن ما أُنجز وأين ومن قبل أي جهة والنتائج التي تم التوصل إليها.

(و) وتضمّنت التحديات الرئيسية على سبيل الذكر لا الحصر ما يلي:

- صعوبة ضمان التمثيل الفعّال للجهات المستفيدة الرئيسية في الحوار المتعدد أصحاب المصلحة؛
- ومحدودية المعارف بالنسبة إلى الخطوط التوجيهية الطوعية وفهمها من قِبل أصحاب المصلحة؛
- وممارسة العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان الناشطين في سبيل تأمين ملكية الأراضي.

(ز) وتضمّنت الممارسات الجيدة المنبثقة عن المناقشات والإسهامات، على سبيل الذكر لا الحصر ما يلي:

- تمكين جميع أصحاب المصلحة، لا سيما النساء والشباب وأشد الفئات ضعفاً وتهميشاً والأشخاص المتأثرين بجميع أنواع النزاعات، بما في ذلك الأزمات الممتدة، بما يتيح لهم إمكانية المشـــاركة بفعالية في تأمين حقوق الحيازة، وضمان المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛
- وإنشاء منابر متعددة أصحاب المصلحة تجمع كل أصحاب المصلحة المعنيين، وخاصةً أولئك الذين تعتمد سـبل عيشـهم على الحصـول على الأراضـي والموارد الطبيعية الأخرى وضـمان مشـاركتهم المنتظمة والشفافة والمفتوحة في عمليات صنع القرارات ذات الصلة بحوكمة حيازة الأراضي؛
- وتعزيز المشاركة السياسية المستمرة والقوية، على المستويين الوطني والمحلي، وضمان الملكية الوطنية؛
- وتعميم الخطوط التوجيهية الطوعية في السياسات والقوانين والنظم الوطنية، حسب الاقتضاء، فضلاً عن دمج الخطوط التوجيهية الطوعية ومواءمتها مع الجهود والأوليات الوطنية؛
- وتبادل التجارب داخل البلدان وعبرها، بما يؤدي إلى الارتقاء بمستوى الوعي وتعزيز وتوحيد الخبرات وآليات التنفيذ بشكل متبادل وتنمية القدرات.

رابعاً – جيم مشاركة لجنة الأمن الغذائي العالمي في النهوض بالتغذية

28 بحثت اللجنة الوثيقة CFS 2016/43/9 المعنونة "مشـــاركة لجنة الأمن الغذائي العالمي في النهوض بالتغذية"، كما عرضها السيّد خالد الطويل (مصر)، رئيس مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالتغذية.

29 وإنّ اللجنة:

(أ) أعربت عن تقديرها لعمل مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالتغذية؛

(ب) وأيّدت الوثيقة (CFS 2016/43/9) التي تقترح إطاراً للجنة لزيادة مســـاهمتها في الجهود العالمية لمكافحة ســـوء التغذية بجميع أشـــكاله. وقد أُعدّت الوثيقة تماشـــياً مع قرار اللجنة في دورتها الثانية والأربعين (CFS 2015/42 Final Report) لتحديد الفرص الناشـــئة عن إعلان روما عن التغذية، وإطار العمل الذي اعتمد خلال المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية، وأهداف التنمية المســتدامة ذات الصــلة، ولتوفير رؤية واضـــحة لدور اللجنة في مجال التغذية، مع خطة عمل تفضـــي إلى نتائج ملموســـة لعام 2017 وما بعده؛

(ج) ودعت مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالتغذية إلى مواصلة عملها في الفترة 2016–2017 لدعم الأنشطة المرتقبة خلال فترة ما بين الدورات إلى حين انعقاد الدورة الرابعة والأربعين، لا سيّما:

- مناقشة مسودة مشروع تقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية بشأن التغذية والنظم الغذائية؛ وسيرفع المشاركون في مجموعة العمل المفتوحة العضوية التعليقات إلى فريق الخبراء الرفيع المستوى على أساس فردي وطوعي؛
- مناقشة برنامج العمل لعقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية (2016 حتى 2025)، وتحديد المساهمات المحتملة للجنة تماشياً مع ولايتها ورفعها إلى الجلسة العامة للجنة في دورتها الرابعة والأربعين.

(د) وطلبت إلى أمانة اللجنة أن تنظّم، رهناً بالموارد المتاحة، عدّة فعاليات لبناء فهم مشترك للقضايا، وإرساء أسس للتقارب بين السياسات التي تستنير بها اللجنة وعملها التنسيقي.

رابعاً – دال برنامج العمل المتعدد السنوات

30– نظرت اللجنة في الوثيقة CFS 2016/43/10 المعنونة "نتائج عمل مجموعة العمل المفتوحة العضويّة المعنية ببرنامج العمل المتعدّد السنوات للجنة الأمن الغذائي العالمي (بما في ذلك مشروع قرار)"، كما عرضها الدكتور Md Mafizur Rahman (بنغلاديش)، رئيس مجموعة العمل المفتوحة العضويّة (مجموعة العمل) المعنية ببرنامج العمل المتعدّد السنوات المنبثقة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي (برنامج عمل اللجنة).

31– وإنّ اللجنة:

(أ) أعربت عن تقديرها للعمل الذي قامت به مجموعة العمل المعنية ببرنامج عمل اللجنة؛

(ب) وطلبت من فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية (فريق الخبراء) إجراء الدراسة التالية التي ستعرض على الجلسة العامة للجنة في عام 2018: "الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما في إطار خطة عام 2030"، طبقاً للاقتراح الوارد في الملحق هاء؛

(ج) وأخذت علماً بالقرار الذي اتخذه مكتب اللجنة والذي يقضي بتكليف فريق الخبراء الرفيع المستوى بإعداد مذكرة عن القضايا الحرجة والناشئة المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية، على أن تُقدَّم بحلول نهاية عام 2017 من أجل إثراء عمل اللجنة في المستقبل؛

(د) واعتمدت معايير الاختيار التالية بشأن أنشطة اللجنة في المستقبل إضافةً إلى تلك الواردة في الملحق 1 بالوثيقة CFS 2015/42/12 المعنونة "المساهمة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030: تحديد الأهمية بالنسبة إلى الجوانب المحددة لخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الخاصة التي تندرج ضمن ولاية اللجنة والإشارة بوضوح إلى المساهمة التي يمكن لهذا النشاط تقديمها للنهوض بها"؛

(هـ) وأوصـــت بأن تواصـــل مجموعة العمل المعنية ببرنامج عمل اللجنة عملها من أجل تقديم اقتراح عملي وواقعي بشأن أنشطة اللجنة المزمع تنفيذها خلال فترة السنتين 2018–2019 بهدف إقراره خلال الجلسة العامة للجنة في عام 2017، مع الأخذ بعين الاعتبار الموارد المتاحة وضرورة أن يكون من السهل التحكّم بعبء العمل؛

(و) وشـجّعت جميع أعضـاء اللجنة على المسـاهمة في ميزانية اللجنة بموارد غير مخصـصـة من خارج الميزانية وضـــمان توافر الموارد اللازمة لخدمات الترجمة التحريرية والفورية، مع الإشـــارة إلى أهمية هذه الخدمات بالنسبة إلى مشاركة أصحاب المصلحة؛

(ز) وشجّعت كذلك أعضاء اللجنة على استكشاف حلول طويلة الأجل لمعالجة مسألة إمكانية التنبؤ بميزانية اللجنة بالاستناد إلى توافق الآراء.

رابعا – هاء المنتدى بشأن "التحضّر والتحول الريفي والانعكاسات على الأمن الغذائي والتغذية"

32– إنّ اللجنة:

(أ) أخذت علماً باللمحة العامة الواردة في الوثيقة CFS 2016/43/11 عن "التحضّـــر والتحول الريفي والانعكاسـات على الأمن الغذائي والتغذية: المجالات الرئيسـية لتوجيه السـياسـات والأدوار التي يمكن للجنة الأمن الغذائي العالمي الاضـــطلاع بها"، وبالوثيقة CFS 2016/43/INF/19 المعنونة "جدول الأعمال وصيغة المنتدى الخاص بالتحضّر والتحوّل الريفي وتأثيراتهما على الأمن الغذائي والتغذية"؛

(ب) ورحّبت بالمنتدى كفرصة أولى أمام جميع أصحاب الشأن لتبادل الآراء والتجارب العملية بشأن التحديات والفرص والنتائج الإيجابية التي توصلوا إليها نتيجة اعتماد نُهُج ريفية وحضرية أكثر تكاملاً؛

(ج) وأقرّت بأهمية فهم الاتجاهات والعوامل الرئيسـية المحركة للديناميات الريفية والحضـرية المتغيرة وانعكاسـاتها على الأمن الغذائي والتغذية في العالم من أجل اعتماد سياسات مناسبة؛

(د) وناقشـت بعض المجالات التي تقتضـي الاهتمام على مسـتوى السـياسـات بما في ذلك، ضـمن جملة أمور أخرى: الحصول على الأغذية، والافتقار إلى النظم الغذائية المتنوعة، وأنماط الاستهلاك والتغذية، والفقر، والشـباب، والهجرة، وتهميش الفئات الضـعيفة، والمسـاواة بين الجنسـين وتمكين المرأة، والابتكار، والنُهج المتكاملة والشـــاملة، والبيانات، وتغير المناخ، والأراضـــي والموارد الطبيعية، والافتقار إلى البنية التحتية والخدمات اللازمة؛

(هـ) وإذ أشـــارت إلى الفقرة 35 من برنامج عمل اللجنة المتعدد السـنوات للفترة 2016–2017 واسـتندت إلى مناقشـات المنتدى ونتائج "الموئل الثالث"، فإنها طلبت من مجموعة العمل المفتوحة العضـوية المعنية بالتحضـر والتحول الريفي أن تجتمع في عام 2017 من أجل الاتفاق على عملية لتجميع الخبرات والنهج السياساتية الفعالة لمعالجة الأمن الغذائي والتغذية في سياق الديناميات الحضرية والريفية المتغيرة؛

(و) وشـجّعت مجموعة العمل المفتوحة العضـوية المعنية ببرنامج العمل المتعدد السـنوات، فيما يواصـل عمله بشـأن وضـع أولويات لأنشـطة اللجنة في فترة السـنتين 2018–2019، على النظر في ما إذا كان ينبغي إدراج تقرير لفريق الخبراء الرفيع المسـتوى بشـأن التحضـر والتحول الريفي مع مراعاة عبء عمل اللجنة والموارد المتاحة.

رابعاً – واو الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية

33– نظرت اللجنة في الوثيقة CFS 2016/43/12 المعنونة "مشروع قرار – الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية"، والوثيقة CFS 2016/43/13 المعنونة "النسخة الخامسة من الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية (الإطار الاستراتيجي العالمي لعام 2016)، كما قدمتهما السيدة Fernanda Mansur Tansini (البرازيل)، رئيسة مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية.

34– وإنّ اللجنة:

(أ) أقرّت النسـخة الخامسـة من الإطار الاسـتراتيجي العالمي لعام 2016 التي تتضـمن توصـيات بشـأن السـياسـات الخاصـة بالمياه من أجل الأمن الغذائي والتغذية، كانت اللجنة قد أقرتها في دورتها الثانية والأربعين في عام 2015، وكذلك أرقاما إحصائية مستكملة مقتبسة من تقرير حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم لعام 2015. كما تشـمل هذه النسـخة فقرة عن إطار العمل بشـأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة الذي تم إقراره أيضا خلال الدورة الثانية والأربعين للجنة؛

(ب) وشـجّعت أصـحاب المصـلحة كافة على الترويج للنسـخة الخامسـة من الإطار الاسـتراتيجي العالمي لعام 2016 وعلى استخدامها مع الإقرار بطابعها الطوعي؛

(ج) ورحّبت بما تضـطلع به مجموعة العمل المفتوحة العضـوية حاليا من عمل لإجراء التحديث الدوري الأول للإطار الاسـتراتيجي العالمي، الذي سـيُعرض على اللجنة للموافقة عليه في دورتها الرابعة والأربعين في عام 2017.

خامساً– حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم وخطة عام 2030

35– إنّ اللجنة:

(أ) رحّبت بالمذكرة الإعلامية عن "رصـد الأمن الغذائي والتغذية دعماً لخطة التنمية المسـتدامة لعام 2030: *تقييم الوضـع الراهن وآفاق المسـتقبل*" التي أعدّتها كلّ من منظمة الأغذية والزراعة (المنظمة) والصـندوق الدولي للتنمية الزراعية (الإيفاد) وبرنامج الأغذية العالمي (البرنامج) والعرض الذي قدّمه

السيد Pietro Gennari، كبير الخبراء الإحصائيين والمنسق في المنظمة نيابة عن وكالات الأمم المتحدة الثلاث التي توجد مقارها في روما؛

(ب) وأقرّت بالحاجة إلى نهج شامل أكثر لرصد وتقييم التقدم المحرز باتجاه تحقيق الهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة المتمثل في القضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية وتشجيع الزراعة المستدامة؛

(ج) ورحّبت كذلك باقتراح الرصد المتكامل للتقدم المحرز باتجاه تحقيق مقاصد الهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة والمقاصد الأخرى ذات الصلة من خلال التقارير السنوية المقبلة عن حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم التي تصدر بالاشتراك بين المنظمة والإيفاد والبرنامج وبالتعاون مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) والبنك الدولي؛

(د) ورحّبت اللجنة أيضاً بمقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي باعتباره مقياساً جديداً ومحسّناً لانعدام الأمن الغذائي من أجل رصد شتى أشكال سوء التغذية بصورة منهجيّة وذلك في إطار التقارير المقبلة عن حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم؛

(هـ) وأشارت إلى أنه في حين تمّ التوصل إلى اتفاق بشأن المؤشرات الرئيسية لرصد التقدم المحرز باتجاه تحقيق الهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة، لا تزال هناك ثغرات هائلة على مستوى البيانات وتحدّيات منهجيّة جمّى يتعيّن التصدي لها للتوصل إلى قياس الأمن الغذائي والتغذيّة واستدامة الزراعة على نحو ملائم وفعّال وفي التوقيت المناسب وبالشكل نفسه عبر مختلف البلدان؛

(و) وأقرّت بالحاجة إلى تشجيع الشراكات والتعاون الدولي لسدّ تلك الثغرات، فضلاً عن الدور الرئيسي الذي تضطلع به منظمات الأمم المتحدة لدعم البلدان بهذا الصدد كلما طلبت منها ذلك.